ثم يدعو لختمه والدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان
على رسم المعهود بدعة ومكروه وكذا ختمه جماعة لانه لم ينقل
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة لكن لا يبقى
للعوام بما لا يفهمون والقراءة جهرا افضل الا عند المشتغل با
لعلم او الكلام حيث افتتح القرأة ثم افتتح من عنده الكلام او الفقه
او عمل الكتابة او الدنيا ثم ترك الاستماع وان افتتح الكلام
اولا او غيره ثم افتتح المبتدي القرأة لا يأثم بترك الما
ستماع ومن يكتب الفقه او يكرره وعنده آخر يقرأ القرآن
لا يأثم بترك الاستماع بل الاثم على القاري لانه عليه الصلوة
والسلام دخل المسجد واصحابه خلقتان خلقة في مذاكرة
الفقه وحلقة في قراءة القرآن وجلس رسول الله مذاكرة
الفقه ولو لزم استماع القرآن عند تذاكر الفقه وغيره من العلم
الذي لما فعل رسول الله ذلك فان كان في المسجد وعظ وقراءة
فاستماع الوعظ اولى وكره ان يقرأ الجماعة جملة لانه فيه ترك
الاستماع والانصات المأمور بهما وقيل لا يأس له ولا يأس
باجماعهم على قراءة الاخلاص جهرا عند ختم القرآن فالاولى
ان يقرأ واحد ويستمع الباقون وان كان القاري واحدا
بغير

يجب الاستماع على المأمومين وان كان كثير أبعيد الخلل في الاستماع
لم يجب عليهم الاستماع امام قرأ مع الجماعة آية الكرسي
ولتر البقرة وشهد الله انه ونحو ذلك جهرا كل عداة قيل
لا بأس به والاخفاء افضل قراءة الفاتحة بعد المكتوبة
لكفاية المهمات جهرا واخفاء تكره عند البعض ولا تكره عند
الاخرين قراءة كل القرآن افضل ثم قراءة سورة الاخلاص خمسة
الا مرة وقراءة الفاتحة اولى من الادعية المأثورة في اوقا
والدعاء والتسبيح والصلوة على النبي عم افضل من قراءة القرآن
في الاوقات التي تنهى عن الصلوة فيها قراءة قل هو الله احد
ثلثة مرات عقيب الختم استحسنه اكثر المشايخ بخبر النقضا
خلف القراءة وقراءة القرآن عند القبور تكره عند ابي
حنيفة ولا تكره عند محمد وعليه الفتوى لما فيه نفع للميت
ولورود الآثار بقراءة الفاتحة وآية الكرسي وقل هو الله
وغير ذلك عند القبور فان اراد بذلك ان يؤنسهم
بصوت القرآن بقراءة ولا فالله تعالى يسمع حيث كان
ولا يمنع القاري عن ذلك ما لم يعرف انه يعتاد السؤال
بقرأته فح يمنع ومذهب اهل السنة ان للانسان ان

Copyright © King Saud University